الخلف باطلا ويعلم انه ليس من صورة القياس لان صورته
على صورة الشكل الاول وهي بديهية الانتاج فيكون بطلانه
من مادة القياس وليس من كبراه لانها مفروضة الصدق
فيكون نقيضها وهو نتيجة القياس الاول مفروضة حقا
لاستحالة كذب النقيضين ورفعهما الشكل الثالث وهو
ان يكون الاوسط موضوعا في الصغرى والكبرى شرطه
في الانتاج بحسب الكيفية والكمية امران احدهما بحسب
كيفية المقدمتين ايجاب الصغرى لانها لو كانت سالبة
لحصل اختلاف الموجبة للعقم وقد علمت ان الضروب
العقلية لكل من الاشكال ستة عشر الا انه يسقط البعض
بحسب الشرائط فبهذا الشرط سقطت ثمانية الضرب
وهي التي سقطت عند الشرط الاول من الشكل الاول
فتذكر وثانيهما بحسب الكمية كلية احدى مقدمتين
اي الصغرى والكبرى من امرين وان كانتا كليتين معا فوحد الشرط
لانه يصح حينئذ ان يقال لاحديهما كلية وهذا الشرط

سقط

سقط ضربان اخران وهما الكبريان الجزئيان مع الموجبة
الجزئية فبقيت ستة ضروب منتجة ه الضرب الاول
الصغرى موجبة كلية والكبرى موجبة فالنتيجة
موجبة جزئية باعتبار رد الصغرى الى الشكل الاول كقولنا
كل ج ب وكل ج ا فبعض ب ا اي كل انسان حيوان وكل انسان
ناطق فبعض الحيوان ناطق وبيانه بالعكس الصغرى
بان نقول بعض الحيوان انسان وكل انسان ناطق لينتج
نتيجة الضرب الثالث من الشكل الاول وهو قولنا فبعض
الحيوان ناطق الضرب الثاني الصغرى موجبة كلية
والكبرى سالبة كلية فالنتيجة سالبة جزئية كقولنا
كل ج ب ولا شيء من ج ا فبعض ب ليس اي كل انسان
حيوان ولا شيء من الانسان بفرس فبعض الحيوان ليس
بفرس وبيانه بعكس الصغرى بان نقول بعض الحيوان
انسان ولا شيء من الانسان بفرس ينتج نتيجة الضرب
الرابع من الشكل الاول وهي قولنا فبعض الحيوان

Copyright © King Saud University